البلاغة القرآنية في الوصايا العشر في سورة الأنعام

م.د.عدنان مهدي سلطان الدليمي*

تاريخ التقديم: 2011/6/14 تاريخ القبول: 2011/9/18

توطئـــــة

وردت الوصايا العشر في ثلاث آيات من سورة الأنعام، واشتملت على أمّات المسائل الرئيسة في جميع الشرائع أللإلهية، ولاسيما في ديننا الإسلامي الحنيف، فتضمنت قضايا العقيدة والمعاملات والأخلاق وهذه هي قوام هذا الدين كله، قوام حياة الضمير بالتوحيد، وحياة الأسرة والمجتمع بالتكامل والطهارة، بل هي قوام حياة الإنسانية كلها، مرتبطة بعهد الله كما بدأت بتوحيد الله تعالى[1].

وسورة الأنعام من السور المكية الطويلة، شيعتها ملائكة تسد ما بين الخافقين، لهم زجل بالتسبيح والتقديس[2]، نزلت جملة واحدة ليلا بمكة، خلا ست آيات نزلت في المدينة المنورة وهي الآيات (91– 93) وآيات الوصايا العشر وهي الآيات (151– 153). اما ترتيب نزولها فهي الرابعة والخمسون، واما ترتيبها في المصحف فهي السادسة، وسميت بسورة الأنعام لورود ذكر الأنعام فيها بتفصيل لا يوجد في غيرها، وقيل: تسمى بسورة الحجة لانها مقصورة على ذكر حجة النبوة،

---

* قسم اللغة العربية/ كلية الاداب/ جامعة الموصل.

(1) ينظر: في ظلال القران، سيد قطب، دار الشروق – القاهرة،ط(34)، 1425هـ– 2004م: 8/ 1229.

(2) ينظر: معجم الاوسط، الطبراني، تحقيق: محمد حسن اسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، ط(1)، 1420هـ– 1999م: 5/ 18برقم (6447)، شعب الايمان، البيهقي، تحقيق: ابي هاجر بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، ط(1)، 1421هـ– 2000م: 2/ 470 برقم (2433).

فضلا عن ورود ذكر الحجة في الآيتين (83، 149) منها[1]. وقد تناولت القضايا الكبرى لأصول العقيدة والإيمان وعرضتها بالحجة الدامغة، والدليل القاطع، والبرهان الساطع مع تلون طريقة العرض بين اسلوبي التقرير المباشر لاثبات توحيد الالوهية، والتلقين الملزم بالحجة وإلقائها في وجوه الخصم على يد النبي(ﷺ)[2].

اما تسميتها بالوصايا العشر فلما تضمنته هذه الآيات الثلاث من سورة الانعام من عشر وصايا في كبرى المسائل الدينية وعيون التشريع في الاسلام وفي جميع الشرائع أللإلهية السالفة، فعن عبادة بن الصامت(ﷺ) ان النبي (ﷺ) قال: "من يبايعني على هؤلاء الآيات" ثم تلا رسول الله (ﷺ): چ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ چ حتى ختم الايات الثلاث "فمن وفى فأجره على الله، ومن انتقص شيئا أدركه الله بها في الدنيا كانت عقوبته، ومن أخر الى الآخرة فأمره الى الله، ان شاء عذبه وان شاء غفر له" [3]. وعن ابن عباس (ﷺ) انه قال: "في الانعام آيات محكمات هنّ ام الكتاب، ثم قرأ: چ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ . . . الآياتچ" [4]، وفي رواية اضاف: "أجمعت عليها شرائع الخلق، لم ينسخهن شيء من جميع الكتب، وهن محرمات على بني آدم كلهم من عمل بهن دخل الجنة ومن تركهن دخل النار" [5]. وعن ابن مسعود (ﷺ) انه قال: "من أراد ان ينظر الى وصية

---

(1) ينظر: بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، الفيروزآبادي، تحقيق: محمد علي النجار، القاهرة، 1384هـ- 1964م: 186-187، البرهان في علوم القران، الزركشي، تحقيق: ابي الفضل الدمياطي، دار الحديث – القاهرة، 1427- 2006م: 140- 141، 190.

(2) ينظر: صفوة التفاسير، محمد علي الصابوني، دار احياء التراث العربي، بيروت-لبنان، ط(1)، 1425هـ- 2004م، 316/1.

(3) المستدرك على الصحيحين، الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادرعطا، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان،(ط2)، 1422هـ- 2002هـ: 348/2 برقم (3240).

(4) المصدر نفسه: 2/ 348 برقم (3238).

(5) الجامع لاحكام القران، القرطبي، دار البيان الحديثة، المملكة العربية، ط(1)، 1425هـ- 2005م: 96/7، روح المعاني في تفسير القران العظيم والسبع المثاني، الالوسي، دار احياء التراث العربي، بيروت – لبنان، ط(1)، 1420هـ- 2000م: 7/ 417.

رسول الله (ﷺ) التي عليها خاتمه فليقرأ هؤلاء الآيات: ﭽ ﮯ ﮃ . . . □ □ ﭼ " [1]. ومن الاثار الواردة فيها ايضا ان كعب الاحبار (ﷺ) قال: "أول ما نزل من التوراة عشر آيات، وهي العشر التي انزلت من آخر الأنعام ﭽ ﮯ ﮃ . . . ﭼ الى آخرها" [2]؛ لذلك قيل: انها عشر الكلمات المنزلة على موسى (عليه السلام)، وهي الوصايا العشر في التوراة، المتفق عليها في جميع الرسالات وفي جميع الشرائع أللإلهية [3]. فيها اصول المحرمات ومجامعها في الأعمال والأقوال وما يقابلها من أصول الفضائل والبر [4].

المبحث الأول

يتناول هذا المبحث الوصايا الخمس الأول، وهي: النهي عن الشرك، والأمر بالإحسان الى الوالدين، والنهي عن قتل الأولاد، والنهي عن مقاربة الفواحش، وعن قتل النفس التي حرم الله قتلها الا بالحق، وذلك في قوله تعالى: ﭽ ﮯ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ □ ﮗ ﮘ ﮙ □ □ □ □ □ ﭼ[الأنعام].

---

(1) سنن الترمذي، مطابع الفجر الحديثة، حمص، ط(1)، 1387هـ- 1967م: 8/ 231 برقم (3072).

(2) الدر المنثور في التفسير بالماثور، السيوطي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط(2)، 1409هـ- 1988م: 8/ 381، فتح البيان في مقاصد القران، القنوجي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان، 1429هـ- 2008م: 1/ 412.

(3) ينظر: الجامع لاحكام القران: 7/ 96، فتح البيان: 1/ 412، تفسير الشعراوي (خواطر فضيلة الشيخ محمد متولي الشعراوي حول القران الكريم)، مجمع البحوث الاسلامية في الازهر – مصر: 7/ 3991.

(4) ينظر: تفسير القران الحكيم او (تفسير المنار)، محمد رشيد رضا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط (1)، 1420هـ- 1999م: 8/ 160.

افتتحت آيات الوصايا العشر بأسلوب الأمر الالهي الموجه الى النبي (ﷺ) بطلب توجيه الامر الى المشركين لانشاء الطلب بالاقبال والانصات لتلاوة مضمون الوصايا العشر الواقعة في حيز جواب الطلب، وهذا احد اساليب التبليغ والدعوة للامتثال لاحكام هذا الدين وتشريعاته، وهو اسلوب تميزت به سورة الانعام، اذ تكرر اسلوب الامر بالتلقين بالفعل(قل) في نيف وأربعين موضعاً، حتى شكل ملمحا اسلوبيا بارزا بطريقة الامر بالاقبال او اثارة السؤال ثم الاجابة عنه، وذلك للّفت الى ما ينبغي ان يسال عنه، وفيه اشارة الى أن هذا القول هو منزل من الله تعالى والى صدقِ الرسالة المحمدية ردّاً على أعدائه الى يوم الدين، فضلاً عن بيان أهمية مضمون القول وتتابع الأمر والدعوة الى الامتثال لأوامر الله عزوجل ولاسيما في مضامين هذا التكرار. وبعد شحذ الاذهان، وتهيئة النفوس يأتي الجواب آخذاً بالقلوب والالباب، ولاسيما ان هذه الوصايا العشر جاءت في ختام سورة الانعام بعد اثبات الالوهية والتوحيد بالادلة العقلية والنقلية، والرد على تشريعات المشركين الوضعية، التي شطت عما اقتضته التشريعات السماوية والفطرة الانسانية السليمة، فجاءت تلك الوصايا لتقويم هذا الشطط في العقيدة والتشريع بطريقة مثلت سمتاً تعبيرياً قرآنياً متفرداً، ولوناً من ألوان الأسلوب الحكيم غير المعهود في الدعوة.

يلحظ ان من أوجه التناسب بين استهلال الوصايا العشر بالفعل (تعالوا) ومدنية نزولها ان اصل الفعل مشتق من طلب العلو، فالفعل (تعال)هو من " الخاص الذي صار عاما وأصله ان يقوله من كان في مكان عال لمن هو أسفل منه ثم كثر واتسع فيه حتى عم"[1]، فجاء الفعل مناسبا لما اصر عليه مشركو مكة من عدم الانصياع لامر هذا الدين، والمكوث في حضيض الشرك والتشريعات الباطلة، فجاء الفعل (تعالوا) في العهد المدني لينادي عليهم ان تعالوا وتساموا عما انتم عليه من المعتقدات الباطلة والتشريعات الزائفة وارتقوا الى هذه الشريعة السامية السمحاء عالية المكانة والمكان. قال الشعراوي: "والأداء القرآني هنا يأخذ

(1) الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الاقاويل في وجوه التأويل، الزمخشري، دار المعرفة، بيروت – لبنان، ط(1)، 1423هـ- 2002م: 352.

لفظ (تعال) بفهم أعمق من مجرد الإقبال، فكأن الحق يقول: اقبل علي إقبال من يريد التعالي في تلقي الاوامر. فانت تقبل على أوامر الله لتعلوا وترتفع عن حضيض تشريع البشرية. . . "[1] فجاءت اللفظة القرآنية في غاية الدقة والتوظيف البياني الرفيع، موحية بأصلها اللغوي في كنف السياق أيما إيحاء، معبرة عن الغرض بأبهى صور التعبير.

وجاءت الوصايا العشر في سياق الاستئناف الابتدائي[2] للانتقال من إبطال ما حرمه المشركون الى دعوتهم لما هو أحق بأن ينتهوا عنه من المحرمات، ومناسبة هذا الانتقال ظاهرة اذ المقام الجديد هو مقام تعليم وإرشاد، لذلك ابتُدئ بأمر الرسول (ﷺ) بـ (قل) استرعاء للأسماع، وعُقب بـ(تعالوا)اهتماما بالغرض المنتقل اليه بأنه أجدى من تلك السفاسف، وهذا الافتتاح دليل على ان المشركين كانوا في إعراض، فهو تسجيل عليهم بسوء اعمالهم، فجاء بيان ما يقتضي الحال بيانه من المحرمات على طريقة (أسلوب الحكيم) [3] إيذاناً بأن حقهم اجتناب هذه المحرمات[4]. فضلا عما في الشرط الضمني من فعل الامر وجوابه من اسلوب التشويق والحث على الإقبال وسرعة الامتثال. ففي هذا الأسلوب فضلا عن اقتضاء الأسباب لمسبباتها كون معنى فعل الطلب مرادا للآمر مطلوبا له، وهي فائدة لا يدل عليها أسلوب الشرط الصريح[5]. و (ما) في چ ڭ ڭ ۇ ۇۆ چ

(1) تفسير الشعراوي: 7/ 3985.

(2) وهو جملة تأتي في أثناء الكلام منقطعة عما قبلها صناعياً، ولا بُد من أن يسبقها كلام تام، ويسمى أيضاً بالاستئناف النحوي، وهو أعم من الاستئناف البياني. ينظر: إعراب الجمل وأشباه الجمل، فخر الدين قباوة، بيروت–لبنان، ط (3)، 1401 هـ– 1981م: 23، 42.

(3) (وهو تلقي المخاطب بغير ما يترقب بحمل كلامه على خلاف مراده تنبيهاً على أنه الأولى بالقصد، أو السائل بغير ما يتطلب بتنزيل سؤاله منزلة غيره تنبيهاً على أنه الأولى بحاله أو المهم له) الإيضاح، القزويني، تحقيق جماعة من علماء الأزهر الشريف، القاهرة (د. ت): 75/1.

(4) ينظر: روح المعاني: 8/ 412، التحرير والتنوير، ابن عاشور، مؤسسة التاريخ، بيروت – لبنان، ط(1)، 1420هـ– 2000م: 7/ 116.

(5) ينظر: معاني النحو، فاضل صالح السامرائي، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت – لبنان، ط(1)، 1428هـ– 2007م: 4/ 17.

موصولة بمعنى (الذي) وهي مفعول (اتل) أي: اتل الذي حرمه ربكم، او مصدرية اي: أتل تحريم ربكم عليكم[1]. وإيثار فعل التلاوة على ان يقال: (إقرأ)، لاختصاص التلاوة بتدبر الكتب المنزلة، والنظر فيها بإمعان، فهي قراءة تدبر وتعمق وفهم[2]، اما القراءة فتاتي لمطلق التلفظ كقراءة آيات الله تعالى بترديدها وحفظها[3]. وفي إضافة لفظ الربوبية الى ضمير المخاطبين في (ربكم) تذكير بكونه تعالى ربا لهم ومالكا لامرهم على الاطلاق وذلك من اقوى دواعي انتهائهم عما نهاهم عنه اشد انتهاء[4]. ولما كان السياق القرآني بصدد الرد على ما حرمه المشركون على انفسهم من الاطعمة ولاسيما اللحوم جاء اللفت في الوصايا العشر الى محرمات ليس من قبيل الأطعمة للإشارة الى ان الاهتمام بالمحرمات الفواحش والانتهاء عنها اولى من العكوف على احكام الأطعمة فحسب، تعريضا بصرف المشركين همهم الى بيان الاطعمة وتضييعهم تزكية نفوسهم وكف المفاسد عن الناس[5].

وبعد الاستهلال بهذه الطريقة القرآنية من التعبير، المثيرة للانتباه، المشوقة لمعرفة ما يقع في حيزها، النابعة من الحرص على الامتثال لمضمونها، يأتي ذكر هذه المحرمات على سبيل (التفسير بعد الابهام) ليشكل العنصر الثاني من عناصر التشويق. فـ(أن) من قوله: (ألاّ تشركوا) مفسرة لفعل التلاوة، المعلق بـ(ما حّرم)، لان فيها معنى القول بمعنى: أي، والتقدير: أتل ما حرم ربكم عليكم، اي لا

(1) ينظر: معاني القران واعرابه، الزجاج، تحقيق عبد الجليل عبدة شلبي، دار الحديث–القاهرة، 1426هـ– 2005م: 2/ 245– 246.

(2) ينظر: المفردات في غريب القران، الراغب الاصفهاني، المكتبة التوفيقية، القاهرة–مصر: 82، دقائق الفروق اللغوية في البيان القراني، محمد ياس خضر الدوري، دار الكتب العلمية،بيروت – لبنان، ط (1)، 1427هـ– 2006م: 197.

(3) ينظر: التطور الدلالي بين لغة الشعر الجاهلي ولغة القران الكريم، عودة خليل ابو عودة، مكتبة
المنار – الاردن، ط(1)، 1405هـ– 1985م: 492.

(4) ينظر: إرشاد العقل السليم الى مزايا القران الكريم، ابو السعود، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط(1)، 1419هـ– 1999م: 2/ 458.

(5) ينظر: التحرير والتنوير: 7/ 117.

تشركوا، فيكون المعنى: ذلك التحريم هو قوله: چ ۇ ۆ ۆ ۈ ۇۆ چ الواقع عطف بيان لـ (أتل)، لان ترك الشرك وما بعده من الأوامر والنواهي واجب لا محرم، فجاء اخراج المفسر في صورة النهي تأكيدا على بيان التحريم[1]. فالنهي عن الشيء يتضمن الامر بضده، فالمحرم هو الشرك وضده هو الأمر بالتوحيد، وانما عرضه التعبير القراني بوجوب الترك بأسلوب النهي، لان قضية التوحيد لكثرة دلائل العقل والنقل عليها اصبحت مسالة بديهية، فالواجب البين هو الإيمان بالتوحيد والالتزام به، أما النهي عن الشرك فهو أقل ما يجب بحق الله تعالى.

اما الوصية الثانية فقد جاءت بأسلوب الامر المباشر چ ۋ ۋ ۅ ۅ چ، عطفا على النهي عن الشرك، لصحة عطفها على النهي الواقع بعد ان المفسرة، باعتبار ان التحريم راجع الى أضدادها، فالتحريم راجع الى الإساءة الى الوالدين، الا انه اخرج مخرج الامر بالاحسان، ووقوعه بين نهيين للمبالغة في وجوب مراعاة حقوقهما، فان مجرد ترك الإساءة غير كاف في برهما، اعتناءً بهما، لان برهما إحسان والأمر به يتضمن النهي عن الإساءة بطريقة فحوى الخطاب، ولذلك عقب به النهي عن الإشراك الذي هو اعظم المحرمات واكبر الكبائر[2]. فجاء اختيار الامر بالواجب على النهي عن مقابله للإيذان بأن الإساءة إليهما ليس من شأنها ان تقع فيحتاج الى التصريح بالنهي عنها على سبيل (الإيجاز بالاكتفاء)، لانها خلاف ما تقتضيه الفطرة السليمة[3]. ومن اوجه هذا الاعتناء بالوالدين ورود الامر بصيغة المصدر، فهو أبلغ في وجوب الاحسان اليهما، فالمصدر أقوى وأثبت من الفعل والأمر به آكد من الأمر الفعل؛ لأن المصدر حدث مجرد غير مقيد بزمن لذلك فهو يفيد الأمر على سبيل الدوام واللزوم، بخلاف الفعل الذي اقترن فيه الحدث بزمن معين[4]، فضلا عن تقديم الجار والمجرور عليه ليضفي مزيدا من الاهتمام بالاعتناء بهذا الشأن.

---

(1) ينظر: التفسير الكبير، الرازي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط (3)، 2009م: 190/13، ارشاد العقل السليم: 2/ 458.

(2) ينظر: ارشاد العقل السليم: 2/ 459، التحرير والتنوير: 7/ 118.

(3) ينظر: تفسير القران الحكيم: 8/ 162.

(4) ينظر: معاني النحو: 144/2.

اما الوصية الثالثة فهي النهي عن قتل الأولاد وذلك في قوله تعالى: چ ۇ ۇ ۉ ۉ ې ې ى ى چ، وهنا يعود السياق الى أسلوب النهي بعد العدول الى الامر في الوصية السابقة، وهو اقل ما يجب بحق الأبناء، بل هو حق الإنسانية العام في الأصل، وليس للإنسان حق في التدخل بحق الإنسان في الحياة الا ما استثناه الشرع، "انها رابطة الأسرة بأجيالها المتلاحقة، تقوم بعد الرابطة في الله ووحدة الاتجاه. . . فالله سبحانه أرحم بالناس من الآباء والأبناء،، فأوصى الأبناء بالآباء، وأوصى الآباء بالأبناء. . "[1]، فهو المتكفل بالأرزاق، فما على الإنسان الا الانصياع لأمر الآمر في أوامره ونواهيه.

والإملاق: الافتقار، والاصل فيه بمعنى الانفاق، واملق الرجل: انفق ماله حتى افتقر[2]. فجاء إطلاق الإملاق على الفقر على سبيل (المجاز المرسل) لعلاقة سببية، لأنه اذا خرج ماله من يده ركبه الفقر، فاستعمل لفظ السبب في موضع المُسبَّب[3]. و(من) تعليلة، أي: بسبب فقر حاصل، لذلك قدم ضمير المخاطبين في الجملة المستأنفة لتعليل النهي عن القتل في چ ئا ئا ئە ئە چ، وإبطال سببية القتل، فانه تعالى متكفل برزق الآباء والابناء[4]. في حين أخّر ضمير المخاطبين في قوله تعالى: چ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڍ ڍ چ [الإسراء]؛ لان الإملاق هنا غير متحقق ولكنه يخشى حصوله وكان قتل الابناء تحسبا لوقوع الفقر فقدم ضميرهم، اذ جاءت آية الانعام في قوم فقراء يهمهم رزقهم اولا ثم رزق اولادهم فقدم رزقهم لانه عندهم اهم، اما في آية الإسراء فجاء

(1) في ظلال القران: 8/ 1230.

(2) ينظر: اساس البلاغة، الزمخشري، دار صادر – بيروت، 1399هـ- 1979م: 604، لسان العرب، ابن منظور، دار صادر – بيروت: 10/ 348. (ملق).

(3) ينظر: اعراب القران الكريم وبيانه، محي الدين الدرويش، دار اليمامة–دمشق، ط(10)، 1430هـ- 2009م: 8/ 492.

(4) ينظر: ارشاد العقل السليم: 2/ 459، التحرير والتنوير: 7/ 118.

الخطاب فيها لقوم آخرين ليسوا فقراء ولكنهم يخافون حصوله مستقبلا فقدم رزق أولادهم لانه عندهم اهم لتوقع فقرهم في المستقبل اما رزقهم فمتحصل[1].

والعدول عن ضمير الغيبة الذي جرى عليه سياق الكلام من قوله تعالى: چ ڭ ڭ ۇ چ الى ضمير التكلم في (نرزقكم) على سبيل (الالتفات) البديع، للتذكير بالآمر وهو الله تعالى، إذ آثر التعبير القرآني الانتقال من سياق قول الرسول (ﷺ) الى كلام الله تعالى على سبيل الإخبار، وفيه تأكيد لتصديق رسوله (ﷺ) أيضا. وتقديم المسند اليه على الخبر الفعلي لافادة الاختصاص، لما في هذا التركيب من القوة والتأكيد، فـ " الكلام البليغ هو ان تبدأ بالاسم وتبني الفعل عليه"[2]، وبذلك يكون المعنى نحن نرزقكم وإياهم لا أنتم[3]. فضلا عما في ورود المسند اليه بضمير الجماعة من التعظيم وتربية الثقة بقدرته تعالى على التكفل برزقكم ورزق أبنائهم.

وتأتي الوصية الرابعة في قوله تعالى: چ □ □ □ □□□□ □چ بالنهي عن مقاربة الفواحش وهي كبائر الآثام. قال الراغب الاصفهاني هي: "ما عظم قبحه من الأفعال والأقوال "[4]. فهي كل ما اشتمل على المفاسد وهو ما ترشحه صيغة الجمع(الفواحش)، وتسليط النهي على المقاربة أبلغ في التحذير من النهي عن الملابسة، لان القرب من الشيء مظنة الوقوع فيه، فجاء التعبير بالقرب (كناية) عن ملابسة الاثم أقل ملابسة بطريق الالتزام[5]. فهي كناية عن صفة، ويأتي التفصيل بـ چ□□□□ □چ ليفيد انه " نهي عن جميع انواع الفواحش

(1) ينظر: درة التنزيل وغرة التاويل، الاسكافي، دار الافاق الجديدة، بيروت– لبنان: 136، ملاك التاويل القاطع بذوي الالحاد والتعطيل في توجيه المتشابه اللفظ من آي التنزيل، الغرناطي،تحقيق: سعيد الفلاح، دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، ط(1)، 1403هـ– 1983م: 1/ 478.

(2) دلائل الاعجاز، عبد القاهر الجرجاني، دار المعرفة، بيروت – لبنان، ط(1)، 1415هـ– 1994م: 101.

(3) ينظر: التحرير والتنوير: 7/ 119.

(4) المفردات في غريب القران: 376.

(5) ينظر: التفسير الكبير: 13/ 191، التحرير والتنوير: 7/ 119.

وهي المعاصي وما عقد عليه القلب من المخالفة. وظهر وبطن حالتان تستوفيان أقسام ما جعلت له من الاشياء"[1]. فهو إطنابٌ بليغ لأنه تفصيل داخل تحت تعريف (الفواحش) بأل الجنسية، لزيادة التأكيد وشمولية الوصف للموصوف، فان احتراز الانسان عن المعصية في الظاهر دون الباطن يدل على ان احترازه كان خوفا من مذمة الناس ومساءلتهم لا لأجل عبودية الله وطاعته، ومن كانت مذمة الناس عنده أعظم وقعا من عقاب الله فانه يخشى عليه من الكفر، ومن ترك المعصية ظاهرا وباطنا، دل على ان تركها كان تعظيما لامر الله وخوفا من عذابه ورغبة في عبوديته[2]. فجاء الطباق البديع بين (ظهر) و(بطن) غاية في البلاغة لما أداه من قيمة بيانية في إضفاء معنى الشمول والإحاطة لجميع انواع المفاسد. فالتقابل القرآني يحقق للاسلوب إعجازا بلاغيا، لان الضدية عندما تظهر بهيئة التخالف فانها تتحقق تحققا مباشرا عند الغوص في المعاني، وبذلك يندرج كل ما يشعر بالتقابل ويدخل في الطباق او يلحق به[3].

ومن المفسرين من حمل معنى الفواحش على الزنا، فما ظهر منه هو المخالطة باللسان والمجالسة وما بطن هو فعل الزنا، أو ان يراد بالظاهر ما يفعله اراذلهم علانية، وبالباطن ما يفعله أشرافهم سراً، وتوسيط النهي عن مقاربة الزنا بين النهي عن قتل الأولاد والنهي عن القتل مطلقا للاشارة الى انه مع كون الزنا جناية عظيمة في حكم قتل الأولاد فإن اولاد الزنا في حكم الاموات لضياعهم بدون اسرة[4]. قال القنوجي: " والاولى حمل لفظ الفواحش على العموم في جميع المحرمات والمنهيات فيدخل فيه الزنا وغيره، ولا وجه لتخصيصه بنوع من الفواحش

(1) الجامع لاحكام القران: 7/ 97.

(2) ينظر: التفسير الكبير: 13/ 191.

(3) ينظر: مباحث في وجوه تحسين الكلام، رفعت اسماعيل السوداني، القاهرة، (ط1)، 1991م: 36.

(4) ينظر: جامع البيان عن تاويل آي القران، الطبري، دار احياء التراث العربي، بيروت – لبنان، ط(1)، 1421هـ – 2001م: 8/ 100، إرشاد العقل السليم: 2/ 459.

وان كان السبب خاصا فالاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب" [1] وهو ما يميل اليه البحث.

وقوله تعالى: چ □ □ □ □ □ □ □ ى چ يحمل الوصية الخامسة بالنهي عن قتل النفس دون وجه حق، وهو وان كان داخلا في عموم الوصية السابقة كونه من اكبر الفواحش، الا انه أفرد على سبيل (عطف الخاص على العام). لما فيه من التعظيم والتفخيم، فضلا عن ارادة الاستثناء منه، اذ لا يتأتى استثناء ما أباح الشرع فيه القتل من جملة الفواحش فجاء الافراد بالعطف غاية في التعبير، ونهاية في البلاغة[2]. ومن اوجه التناسب في هذا العطف ايضا انه يكثر في السياق القرآني مجيء النهي عن منكرات الشرك والزنا وقتل النفس متتابعة، فكلها جرائم قتل في الحقيقة، ففي الشرك قتل للفطرة، وفي الزنا وتفشي الفواحش قتل للجماعة، والثالثة قتل النفس المفردة، وفي تعريف (النفس) بال الجنسية إيحاء بأن كل قتل فردي انما يقع على جنس النفس في عمومه چ ٹ ٹ ٹ ٹ . چ چ [المائدة]، فالاعتداء انما يقع على حق الحياة ذاتها، وعلى النفس البشرية في عمومها[3]، فضلا عن كونه تحريما ثالثا لقتل الاولاد بعد دخوله تحت عموم الفواحش بالزنا، وتحت جنس النفس[4].

ووصفَ النفس بالاسم الموصول وصلته في چ □ □ □ ى چ تأكيداً للتحريم بأنه تحريم قديم ومعلوم بالضرورة منذ بدء الخليقة. والاستثناء " مفرغ من عموم احوال ملابسة القتل، أي لا تقتلوها في اية حالة او بأي سبب تنتحلونه الا بسبب الحق، فالباء للملابسة او السببية"[5]، فالاصل في القتل الحرمة المغلظة، والحل فيه عارض لسبب مشروع كالقود، ورجم المحصن، والردة، وغيره مما ثبت بالدليل القطعي من الكتاب والسنة. وفي حذف مفعول (حَرّم) إطلاقٌ

(1) فتح البيان: 1/ 413.
(2) ينظر: التفسير الكبير: 13/ 191.
(3) ينظر: في ظلال القران: 8/ 1231– 1232.
(4) ينظر: نظم الدرر في تناسب الايات والسور، البقاعي، مكتبة ابن تيمية– القاهرة، ط(1)، 1393هـ– 1973م: 8/ 318.
(5) التحرير والتنوير: 7/ 120.

لحرمة النفس الانسانية التي كرمها الله تعالى دون دليل شرعي من أي اعتداء على حقها وأشدها تحريم قتله وهو ما نص عليه السياق.

وجملة چ ي ي □ □ □ چ تذييل مستأنف لتجديد العهد وتأكيد وجوب المحافظة على ما تقدم، جيء به لتقريب القبول الى القلب لما في لفظه من اللطف والرأفة، ما يجعلها ادعى الى القبول[1]. وإيثار لفظ التوصية على غيره، لدلالته على الامر بفعل شيء في غيبة الآمر فيؤكد المأمور بفعله لان شأن الغائب التوكيد، فاطلاقه على امر الله تعالى باعتبار عدم مشاهدة الموصى لله تعالى، تنبيها على الاحتراز من التفويت في امر الله فجاء التذييل غاية في البلاغة لإيمائه الى الانتهاء عن نوع من المحرمات التي يجب الانتهاء عنها بمقتضى العقل بإنزال مقترفها منزلة من لا يعقل، لانها أمور ظاهرة جلية يجب تعقلها وتفهمها فختمت بـ چ □ □ چ على اكمل وجه[2]. و(لعل) تفيد التعليل الملابس لمعنى الاطماع ولكنه "إطماع من كريم رحيم اذا أطمع فعل ما يطمعُ فيه"[3] فضلا عن اهميتها التي توحي بها صيغة (فعّل) وإيثارها على (أفعل) في (وصاكم) اذ التشديد في التوصية ادل على الاهتمام والعناية لانه يختص بدقائق الامور، فاستعمل (وصىّ) لما هو أهم في الأمور المعنوية وأمور الدين لما فيه من المبالغة[4]. وفي العدول عن جمع الضمير في (به) دون (بها) إشارة الى المحرمات الخمسة (التفات) لطيف يومئ الى ان أوامر الله تعالى ونواهيه امر واحد متلازم، فلا ينبغي التفريط بأي امر أو نهي مما تقدم لأنها صادرة من عند واحد[5].

(1) ينظر: التفسير الكبير: 13/ 191، روح المعاني: 8/ 413.

(2) ينظر: البحر المحيط، ابو حيان الاندلسي، تحقيق: عادل احمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط(2)، 1428هـ- 2007م: 4/ 253، التحرير والتنوير: 7/ 100.

(3) الكشاف: 57.

(4) ينظر: بلاغة الكلمة في التعبير القراني، فاضل صالح السامرائي، دار عمار، عمان – الاردن، ط(5)، 1429هـ- 2008م: 63، دقائق الفروق اللغوية: 223.

(5) ينظر: تفسير الشعراوي: 3991/7.

المبحث الثاني

يشتمل هذا المبحث على اربع وصايا وهي النهي عن مقاربة مال اليتيم إلا بما شرع الله تعالى، والأمر بإيفاء الكيل والوزن، والعدل في الشهادة، والوفاء بعهد الله، وذلك في قوله تعالى: چ ٻ ٻ ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ ڦ ڦ ڦ ڦ ڄ ڄ ڄ ڄ ڃ ڃ ڃ ڃ چچ[الأنعام].

توالت هذه الوصايا بالعطف على حيز التفسير لفعل التلاوة في مطلع الوصايا العشر، فاستهلت بالوصية السادسة بحفظ مال اليتيم، ومن أوجه التناسب بين هذه الوصايا وما تقدمها أنه " لما كان المال عديل الروح من حيث انه لا قوام لها الا به، ابتدأ التي تليها بالأموال، ولما كان أعظمها خطرا وحرمة مال اليتيم لضعفه وقلة ناصره، ابتدأ به فنهى عن مقاربته فضلا عن أكله أو شربه"[1]، الا بالتي هي أحسن. والقربان كناية عن ملابسة مال اليتيم والتصرف به، ولما كان الحكم عاما يدخل تحته ما لا بد منه من الملابسات كالحفظ والرعاية جاء الاستثناء بـ چ ٻ پ پ ڀ چ للإشارة الى ان الاصل فيه الحرمة الا ما كان لضرورة تقتضيها إدامة تلك الأموال، فالاسم الموصول (التي) صفة لمحذوف تقديره: الحالة، والباء للملابسة، اي: ملابسين الحالة التي هي أحسن[2]. والحسن هو ما فيه صلاحه وتثميره[3]. وورود الخبر في جملة الصلة بصيغة اسم التفضيل (احسن) ولم يقل: بالتي هي حسنة، كما يقتضيه الموصوف المقدر" مراعاة لمال اليتيم وأنه لا يكفي فيه الحالة الحسنة بل الخصلة الحسنى"[4]، وهي أحسن الحالات وأفضلها، فضلا عما يفيده الاسم الموصول من الاشارة الى ان الحالة المنشودة الموصوفة بالحسنى هي الحالة المعلومة لديكم.

---

(1) نظم الدرر: 8/ 318.
(2) ينظر: التحرير والتنوير: 7/121– 122.
(3) ينظر: جامع البيان: 8/ 101.
(4) البحر المحيط: 4/ 252.

وقوله تعالى: ﭽ ﭙ ﭚ ﭛﭽ غاية للمستثنى، أي: الى ان يبلغ أشده فيسلمه اليه، والاشد بلوغه القوة التي يخرج بها من ضعف الصبا، وهو البلوغ مع صحة العقل، لان المقصود بلوغه أهلية التصرف في ماله، فالأشد ان يكون على حال يحسن فيه الضبط والتدبير والإحكام للأمور والفهم للخطاب، وتحقيق مقادير الأمور[1].

وتأتي الوصية السابعة في قوله تعالى: ﭽ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤﭥ ﭽ وهي الوصية الثانية الخاصة بحفظ الأموال، ولكنها هنا أعم من سابقتها فلا تقتصر على فئة معينة. والعدول عن النهي عن التطفيف عطفا على النهي السابق الى الأمر بإيفاء الكيل للإشارة الى أنهم مأمورون بالحد الذي يتحقق فيه العدل وافيا، فالقسط: "النصيب بالعدل" [2]، وعدم النقص يساوي الوفاء، ولكن في اختيار اسلوب الأمر بالوفاء على النهي عن عدمه اهتمام به لتكون النفوس ملتفتة الى جانب الوفاء لا الى جانب ترك التنقيص، وفيه تذكير لهم بالسخاء الذي يتمادحون به[3]. وفي إطلاق (الكيل والميزان) مجازان مرسلان إذ المراد المكيل والموزون؛ لأن الأمر بالوفاء موجه اليهما، فالعلاقة في الأول مصدرية وفي الثاني آلية. وفي التنصيص على ذكر القسط مع تقدم ذكر الإيفاء إشارة الى توجيه الأمر الى صاحب الحق بأن يأخذ حقه من غير طلب الزيادة، فضلا عن أمر المعطي بإيفاء ذي الحق حقه من غير نقصان[4].

أما جملة ﭽ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫﭬ ﭽ فقد جاءت على سبيل (الاحتراس) مما لا يمكن إقامة تمام القسط فيه ويصعب إيفاؤه بالعدل مما يدق من أبعاضه كالحبّة منه والذرة، لئلا يترك الناس التعامل بينهم خشية الغلط أو الغفلة فيفضي الى تعطيل المنافع، فضلا عن تواشج الاحتراس مع (الالتفات) عن ضمير الغيبة الذي عليه السياق في مستهل الوصايا العشرة الى ضمير جماعة

---

(1) ينظر: الجامع لاحكام القران: 7/ 99، ملاك التأويل: 2/ 676، التحرير والتنوير: 7/ 122.

(2) المفردات في غريب القرآن: 404.

(3) ينظر: التحرير والتنوير: 7/ 123.

(4) ينظر: جامع البيان: 8/ 104، التفسير الكبير: 13/ 192.

المتكلمين، وذلك لما في هذا الاحتراس من الامتنان فتولى الله تعالى فيه خطاب الناس مباشرة زيادة في المنّة وتصديقا للمبلغ، مع إظهار العظمة بضمير الجماعة، ويمكن حمل الجملة على انها (تذييل) لما تقدمها من الجمل، تسجيلا عليهم بان جميع ما دعوا اليه هو في طاقاتهم ومكنتهم، وتنكير (نفسا) لافادة العموم والشمول[1].

وجاء قوله تعالى: چٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ چ بالوصية الثامنة التي تشمل كل المعاملات، وهي الأمر بالعدل في الاقوال بعد ان تقدمها النهي عن الجور في الافعال، إذ تشمل الشهادة والقضاء والمشاورات وكل ما يتصل بالقول فإنه يجب العدل فيه[2]. قال الطبري: " واذا حكمتم بين الناس فتكلمتم، فقولوا الحق بينهم واعدلوا وأنصفوا ولا تجوروا ولو كان. . . ذا قرابة"[3]، والواو في (ولو كان) حالية و (لو) وصلية تفيد الاستقصاء في الحال التي من شأنها ان يظن السامع عدم شمولها بالحكم لاختصاصها من بقية الأحوال التي يشملها الحكم، فان حالة القرابة قد تحمل القائل على عدم التزام العدل في القول لنفع قريبه او مصانعته أو دفع حد عنه أو غير ذلك، فجاءت الجملة (احتراسا) من التهاون مع ذوي القربى، والضمير في (كان) عائد الى معلوم من الكلام ففي هذا السياق (إيجاز بالحذف)، أي: ولو كان الذي تعلق به القول ذا قربى، ومجيء طلب الحق بأسلوب الأمر دون النهي عن الجور والظلم في القول، لانه قّيده بأداة الشرط المقتضي لصدور القول، فالقول الصادر لا يخلو من كونه حقا أو باطلا، والأمر بأن يكون حقا أوفى بمقصد الشارع، لان الله تعالى يحب إظهار الحق، فضلا عن ان النهي عن قول

(1) ينظر: التحرير والتنوير: 7/ 123– 124، صفوة التفاسير: 1/ 364.
(2) ينظر: التفسير الكبير: 13/ 152، التحرير والتنوير: 7/ 124.
(3) جامع البيان: 8/ 104.

الباطل يصدق بـ(الكلام الموجه) [1] الذي ظاهره ليس بحق وذلك مذموم الا عند الخوف والملاينة، او فيما لا يرجع الى إظهار الحق وهي المعاريض[2].

ويأتي الأمر بالوفاء بالعهد في قوله تعالى: چ ڤ ڤ ڤ ڤ چ ليمثل الوصية التاسعة، وهو كل عهد فيه معنى الانتساب الى الله تعالى، كما اقتضته إضافة المصدر سواء الى فاعله أو الى مفعوله، فهو " عام في جميع ما عهده الله الى عباده. ومحتمل ان يراد به جميع ما انعقد بين إنسانين. وأضيف ذلك العهد الى الله من حيث أمر بحفظه والوفاء به"[3]، ولذلك عدل الى إسناد العهد الى اسم الجلالة بطريق الإضافة دون طريق الفعل كأن يقال: وبما عاهدتم الله عليه او غير ذلك مما لا يحتمل الا معنى واحدا[4]، فشمل بذلك ما عهده الله تعالى الى الناس على ألسنة رسله، وما آتاهم من العقل والفطرة السليمة وما يعاهده الناس عليه، وما يعاهد عليه بعضهم بعضا في الحق موافقا للشرع، والذي يقابله مالا يرضي الله تعالى من العهود كالنذر الحرام و معاهدة الحربيين وغيرها مما فيه ضرر وهضم للمصالح، لذلك جاء تقديم الجار والمجرور على عامله لحصر الامر بالوفاء بعهد الله وإخراج مقابله[5].

وقد ختمت بالتذييل البليغ چ چ چ چ چ چ ليخص هذه الوصايا الأربع بالتذكر، لأنها "أمور خفية غامضة، لابد فيها من الاجتهاد والفكر حتى يقف على موضع الاعتدال" [6]، وفي قراءة (تذّكّرون) [7] بتشديد الذال، ما يوحي بحصول التذكر ولو على وجه خفي فيما جبلت عليه نفوسكم من محبة مثل ذلك لكم،

(1) وهو" احد أقسام تاويل المعنى ومظهر من مظاهر البراعة لاحتماله اكثر من معنى ". معجم المصطلحات البلاغية وتطورها، احمد مطلوب، مطبعة المجمع العلمي العراقي، 1406هـ- 1986م: 3/ 152.

(2) ينظر: التحرير والتنوير: 7/ 124- 125.

(3) الجامع لاحكام القران: 100/7.

(4) ينظر: البحر المحيط: 4/ 253، التحرير والتنوير: 126/7.

(5) ينظر: تفسير القران الحكيم: 8/ 169.

(6) التفسير الكبير: 193/13.

(7) وهي قراءة نافع وابن كثير وأبي عمرو وغيرهم. ينظر: كتاب السبعة في القراءات، ابن مجاهد، تحقيق: شوقي ضيف، دار المعارف، ط(2): 272.

فتحكموا لغيركم بما تحكمون به لأنفسكم[1]. ومن أوجه التناسب بين هذا التذييل بالتذكر وما تقدمه من الوصايا ما عرف عند العرب من ان هذه المطالب هي محامد، فالامر بها والتحريض عليها تذكير بما عرفوه في شانها ولكنهم تناسوه بغلبة الهوى وغشاوة الشرك على قلوبهم[2].

المبحث الثالث

ويضم هذا المبحث الوصية العاشرة وهي خاتمة الوصايا وجماعها وذلك في قوله تعالى: ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﭼ [الأنعام]. .

وقد وردت عطفا على ما تقدمها على سبيل (عطف العام على الخاص)، لما تضمنته من جمع مضامين ما سبقها من الوصايا، فالأمر باتباع الصراط المستقيم امر بإتباع الدين كله بأوامره ونواهيه، وهو ما يشير اليه عرض هذه الوصية بأسلوبين متضادين على سبيل (تقابل التناقض) [3] الاول: هو الأمر بإتباع الصراط المستقيم، والثاني: هو النهي عن اتباع غيره من السبل، في حين عُرضت كل الوصايا التسعة المتقدمة بأسلوب واحد اما بأسلوب الأمر او بأسلوب النهي. قال الرازي: "لماّ بّين في الآيتين المتقدمتين ما وصى به أجمل في آخره إجمالا يقتضي دخول ما تقدم فيه ودخول سائر شريعته" [4]، فتحقق في هذه الوصية صفة العموم من جهتي اللفظ والمعنى.

---

(1) ينظر: نظم الدرر: 8/ 320.

(2) ينظر: التحرير والتنوير: 7/ 127.

(3) وهو اجتماع دالتين لغويتين على سبيل النهي والأمر طرداً أو عكساً. ينظر: التقابل في الحديث النبوي الشريف – دراسة بلاغية. . . ، أسماء اسعود خطاب المختار، اطروحة دكتوراه، كلية الآداب – جامعة الموصل، 1426هـ – 2005م: 139.

(4) التفسير الكبير: 4/14.

وآلاية وقعت في حيز النصب بـ(أتلُ)، أي: وأتل عليكم ان هذا صراطي، أو أن تكون (أن) مدخوله للام التعليل المحذوفة، اي: واتبعوا صراطي لانه مستقيم، فوقع تحويل في النظم بتقدير التعليل على الفعل الذي حقه ان يكون معطوفا، فصار التعليل معطوفا ليفيد تفرع المعلل وتسببه، فيكون بمنزلة الشرط[1]. اما على القراء الثانية وهي قراءة الكسر (إنّ)[2]، فلا تحويل في النظم ويكون الفعل (فاتبعوه) تفريعا على الجملة الخبرية المثبتة المصدرة بـ(إنّ)، وفي قراءة اخرى (وأنْ هذا)[3] بفتح الهمزة وسكون النون المخففة من الثقيلة، او ان تكون تفسيرية جريا على سمت الكلام من مطلع الوصايا العشر[4]. فضلا عن افراد هذه الوصية الجامعة بإعادة حرف التفسير لما تضمنه من معنى العموم والاجمال فأوثرت بهذا الإفراد. والمشار اليه بـ(هذا) هو الإسلام او القران او ما ورد في هذه السورة او الوصايا العشر، فالإشارة تكون الى حاضر في اذهان المخاطبين من اثر تكرار نزول القران الكريم وأقوال الرسول (ﷺ) بحيث عرفوه وتبينوه حتى نزل منزلة المشاهد[5].

وجاء الإخبار عن اسم الإشارة بـ(صراطي) على سبيل (الاستعارة التصريحية) باستعارة المحسوس للمعقول. فالصراط هو " السبيل الواضح" [6]، والمراد به الإسلام، ولما كان المقصود هو تحصيل الصلاح في الدنيا والآخرة شبه بالطريق الموصلة الى الغرض للسائر فيه، ولما شبه الإسلام بالصراط وجعل كالشيء المشاهد صار كالطريق الواضحة البينة صح وصفه بالاستقامة لان

(1) ينظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ابن عطية الأندلسي، دار ابن حزم، بيروت– لبنان، 1423هـ– 2002م: 676، البحر المحيط: 4/ 254، التحرير والتنوير: 7/ 127– 128.

(2) وهي قراءة حمزة والكسائي وخلف. ينظر: كتاب السبعة في القراءات: 273.

(3) وهي قراءة ابن عامر ويعقوب. ينظر: المصدر نفسه: 273.

(4) ينظر: التحرير والتنوير: 7/ 128.

(5) ينظر: الجامع لاحكام القران: 7/ 101، البحر المحيط: 254/4، التحرير والتنوير: 7/ 128.

(6) لسان العرب: 7/ 313، (سرط).

الطريق المستقيم أيسر سلوكا وأسرع وصولا للسالك، فجاء الوصف بالحال من اسم الإشارة (مستقيما) في أحسن موقع. لان الإشارة بُنيت على ادعاء انه مشاهد، فيقتضي انه مستحضر في الذهن، وانه يرى في حال الاستقامة كانه أمر محسوس[1]. وبذلك يكون الوصف بالحال المبينة ترشيحا للاستعارة. والتعبير القرآني يسخر أبلغ فنون البيان وأروعها تصويرا، فالاستعارة التصريحية "تعطيك الكثير من المعاني باليسير من اللفظ، حتى تخرج من الصدفة الواحدة عدة من الدرر، وتجني من الغصن الواحد انواعا من الثمر" [2]، إذ ان من أهم خصائصها الفنية تجسيد المعنويات في صور حسية مرئية تراها حاسة العين، وتدركها عين الروح والبصيرة[3].

والياء المضاف اليها في (صراطي) تعود الى النبي(ﷺ) فهو المأمور بالقول، ومعنى الإضافة انتسابه اليه من حيث السلوك لا الوضع، لبيان ان ما تقدم من الأوامر والنواهي غير مختصة بالمتلو عليهم بل متعلقة به ايضا، وانه مستمر على العمل بها ومراعاتها[4]. أو أن تعود الى الله تعالى وقد عدل عن طريق الغيبة التي جرى عليها الكلام من قوله تعالى: ﭽ ﮈ ﮉ ﮊ ﭼ الى ضمير المتكلم على سبيل (الالتفات) لغرض الإيماء الى عصمة هذا الصراط من الزلل، لان كونه صراط الله يكفي في إفادة انه موصل الى النجاح، فجاء تفريع الأمر باتباعه لمجرد كونه صراط الله تعالى وأنه واضح الاستقامة[5].

ولما كانت هذه الوصية خاتمة الوصايا وجماعها عرضت مرتين، مرة بأسلوب الأمر كما تقدم، واخرى بأسلوب النهي عن ضده، فقال تعالى: ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ

(1) ينظر: التحرير والتنوير: 7/ 128– 129.

(2) اسرار البلاغة، عبد القاهر الجرجاني، تحقيق: هـ. ريتر، مطبعة وزارة المعارف– استانبول،1954 م: 41 .

(3) ينظر: الاستعارة في القران الكريم، احمد فتحي رمضان، رسالة ماجستير، كلية الاداب – جامعة الموصل، 1408هـ–1988م: 58.

(4) ينظر: ارشاد العقل السليم: 2/ 461.

(5) ينظر: التحرير والتنوير: 7/ 129.

ﭐ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ للّفت الى اهمية مضمونها وخطورته، فهي آخر الوصايا واعمها وأشملها، وصية بالدين كله أمره ونهيه، حلاله وحرامه، آدابه واخلاقه، هذا الشمول الذي رسمه (التقابل البديع) بين (اتبعوا) و (لا تتبعوا) وعبر عنه أصدق تعبير وأوفاه وأكمله.

والسبل جمع سبيل وهو الطريق المسلوكة[1]. وفي النهي عن إتباع السبل (مجاز مرسل) إذ ذكر السبل وأراد أهلها من الضالين المظلين وعلاقته المكانية. وقد أفرد التعبير القرآني الصراط المستقيم وهو سبيل الله تعالى الواضحة المعالم وجمع السبل؛ لان الحق واحد والباطل متعدد وهو كل ما خالف ذلك الحق فيشمل غيره من الديانات الباطلة كالمجوسية والمحرفة كاليهودية والنصرانية وسائر أهل البدع والضلالات والأهواء والشهوات مما لا مرجع موحد لها[2].

ووقوع السبل في مقابلة الصراط المستقيم يدل على صفة محذوفة، اي: السبل المتفرقة غير المستقيمة، لذلك نهى عن اتباعها وعلل ذلك بـ ﭐ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ فهي طرق متفرقة تشتت سالكها عن الصواب، وليس ذلك لان السبيل اسم للطريق غير الموصلة، بل لان المقابلة والاخبار عنها بالتفرق دل على انها سبل خاصة موصوفة بغير صفة الاستقامة، والباء في (بكم) للمصاحبة، اي: فتفرق السبل مصاحبة لكم، تتفرقون مع تفرقها فتفرقكم عن سبيله، والضمير المضاف اليه في (سبيله) يعود الى الله تعالى بقرينة المقام، واذا جعل ضمير المتكلم في (صراطي) عائدا الى الله تعالى ايضا كان في ضمير (سبيله) التفات من المتكلم الى ضمير الغائب[3].

اما اذا كان الضمير في (صراطي) عائدا الى الرسول(ﷺ) فيكون المعنى: ان الله تعالى جعل الصراط المستقيم اليه في دينه منسوبا الى رسوله(ﷺ)، فما أعظمه من تشريف وتكريم، فالرسول يسير على هذا الصراط فهو لا يغشكم فيه لأنه هو الذي يمشي فيه ويأمركم به ايضا، ولم يأمركم امرا وهو بنجوة منه، فلو

(1) ينظر: لسان العرب: 11/ 320، (سبل).

(2) ينظر: المحرر الوجيز: 677، خطرات في اللغة القرانية، فاخر الياسري، مطابع دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد – العراق: 71– 72.

(3) ينظر: التحرير والتنوير: 7/129–130.

غشكم – حاشاه– لا يغش نفسه[1]. وفي (المقابلة) بين (صراطي مستقيماً) و (السبل) لفت للسامع وإثارة له للمقارنة بين صراط الله تعالى الواضحة البينة الواحدة والسبل المتفرقة المشتتة التي لا تؤول الى مشرع واحد، اذ الحق واحد وما خالفه فهو الباطل مهما كثر وتعدد وأغرى.

ويأتي التذييل الجامع في ختام الوصايا العشر ﭽ ڈ ڈ ژ ژ ڑ ﭼ، قال فيه ابو حيان: " ولما كان الصراط المستقيم هو الجامع للتكاليف، وأمر تعالى باتباعه ونهى عن بنيات الطرق ختم ذلك بالتقوى التي هي اتقاء النار، اذ من اتبع صراطه نجاه النجاة الابدية، وحصل على السعادة السرمدية" [2]، وبذلك يكون كل ضرب من الوصايا قد ختم بتذييل هو غاية في البلاغة، ملائم لمضمون ما تقدمه من الوصايا، وغاية للعمل بمقتضاها، وهو يوحي بجو كل منها، وملق بظلاله على نفس المتلقي، ومحفز له على اعمال عقله، والتذكر والتدبر، لتحصيل التقوى التي هي ملاك الامر وغايته. فلما " كانت المحرمات الأُول لا يقع فيها عاقل قد نظر بعقله جاءت العبارة ﭽ ڑ ﭼ، والمحرمات الأُخر شهوات وقد يقع فيها العقلاء من لم يتذكر، وركوب الجادة الكاملة تتضمن فعل الفضائل وتلك درجة التقوى"[3]. وختمت كل آية بالوصية لأنها آكد في القول وادعى للقبول، لان الوصية لا تصدر الا من حريص مهتم بامر الموصى، مشفق عليه، فمن كانت عنده مسكة عقل تذكر ومن تذكر اتقى الله تعالى وفاز برضاه [4]. وفي العبير باسم الاشارة للبعيد (ذلكم) دون (هذا) اشارة واضحة الى أن هذه الوصايا قد سُبقت بها أمم من قبلكم، تأكيد لما تقدم من أحاديث وأقوال مأثورة تنص على أنه جاءت بها جميع الرسالات السماوية السالفة، فضلاً عن بعد مكانتها ووجوب الالتزام بها إرضاءً لله تعالى وامتثالاً لأوامره، وتحقيقاً للمصلحة المترتبة على هذا الامتثال. فضلاً عما في تكرار ﭽ ڈ ڈ ﭼ من التأكيد والحث على الامتثال لأوامر الله

(1) ينظر: تفسير الشعراوي: 4003/7.
(2) البحر المحيط: 254/4 – 255.
(3) المحرر الوجيز: 677.
(4) نظم الدرر: 121/8.

تعالى ونواهيه، وبيان لسعة رحمته تعالى ومدى حرصه على عباده لئلا يتبعوا الهوى وسبل الضلال والغواية والحرمان من النعيم المترتب على تلك الوصايا في الدنيا والآخرة.

The qurani Rhetorric in the Ten commandments in An'am Suar

Adnan Mahdi AL-Dulami P.h.d

Abstract

The recent research which is entitled "The Quraan eloquence in the ten wills of sorat Al – Ana'am" could be regarded as a serious attempt to understand the Quraan eloquence of three lines (Ayat) thet include ten important Quraan wills in all of the heaven religions. The research is devided into three sections preceded by an introduction and followed by a conclusion of the main results of the study, among them is that showing those wills initiatively has the striking elements by using eloquence techniques like the interpretation and alternation of request styles in a summarized way of explaining those wills.